أشاد بالريادة التي تحققها الكويت عربياً وإقليمياً وعالمياً

النون: إنجازات عظيمة تحققت بفضل حكمة صاحب السمو

د.براك النون

أكد د.براك النون ان التاريخ الكويتي زاخر بالاحداث المفصلية والتي كان لها الاثر الكبير في تطور البلاد وازدهارها واستقرارها، ومن هذه الاحداث ذكرى تولي صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الاحمد مقاليد الحكم في 29 يناير 2006، ذلك اليوم المبارك الذي شهد الانطلاقة الجديدة للكويت، لتبدأ مرحلة مشهودة من التنمية والازدهار والتطور في مختلف المجالات.

وأضاف النون: ها هي الكويت تقطف ثمار هذه النهضة الشاملة بعد ان تحققت الاحلام والطموحات الكبيرة على يدي صاحب السمو وسمو ولي العهد رمز التواضع الشيخ نواف الاحمد، حيث تزخر اجندة الانجازات بالكثير من المشاريع العملاقة مثل الجسور والطرقات والمشافي والجامعات والموانئ والمدن الاسكانية، الى جانب الريادة التي تحققها الكويت عربيا واقليميا وعالميا، من خلال قيامها بدور انساني كبير يتمثل في فض النزاعات واطفاء الحروب ومساعدة الشعوب المنكوبة، والعمل الدؤوب لتحقيق الامن والاستقرار والسلام في العالم، فكان القرار الاممي باختيار صاحب السمو «قائدا للعمل الانساني» واختيار الكويت مركزا للانسانية.

وتابع: هذه الانجازات العظيمة لم تكن لتتحقق لولا حكمة وحنكة واقتدار صاحب السمو وسمو ولي العهد، وحولهما هذا الشعب الاصيل الذي يضرب اروع الامثلة في ولاء الحاكم للمحكوم وحرصه على ان تبقى هذه العلاقة الابدية رمزا للتلاحم والتكاتف والوحدة الوطنية.

وبهذه المناسبة العزيزة، فإننا نتقدم بالتهاني الصادقة الى كل ابناء الكويت، سائلين المولى جل وعلا ان يديم على بلادنا نعمة الامن والرخاء، وان يحفظ كويتنا الغالية من كل مكروه.

الهاشم لإلغاء المادة 153 من قانون الجزاء

صفاء الهاشم

قدمت النائب صفاء الهاشم اقتراحا بقانون بإلغاء المادة 153 من القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء.

ونص الاقتراح على ما يلي:

● المادة الأولى: تلغى المادة 153 من القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء المشار إليه.

● المادة الثانية: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:

تتجه التشريعات الجنائية نحو تمتيع مرتكبي بعض الجرائم بالتخفيف من العقوبات متى تحققت ظروف وشروط تبرر ذلك ويعود للقضاء النظر في مدى توافرها في ضوء ما تنص عليه أحكام القانون.

غير أن هذا المنحى زاغ في بعض النصوص التشريعية عن الغاية منه عندما تحول إلى أداة إفلات من العقاب تحت تأثير أعراف وتقاليد اجتماعية أو عقائدية رسخت أوضاعا منافية لمبادئ العدالة والمساواة أمام القانون بل إنها خالفت حتى أحكام الشريعة الإسلامية كما هو الشأن بالنسبة لما يسمى بجرائم الشرف.

وتعتبر المادة 153 من قانون الجزاء الكويتي إحدى تجليات هذا الوضع، حيث انها تنص على عقوبة حبسية لا تتجاوز ثلاث سنوات وغرامة لا تتجاوز ثلاثة آلاف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين في حق من يقتل زوجته أو ابنته أو أخته أو أمه في الحال إذا ما فاجأ إحداهن في حال تلبس بالزنى أو مواقعة رجل لها، ويلقى نفس العقوبة في حال قتلهما معا.

لقد ارتفعت الكثير من الأصوات الحقوقية والسياسية والمدنية مطالبة بإعادة النظر في هذا النص بحجة مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية ومنافاته لأحكام الدستور وتعارضه مع الإعلانات والاتفاقيات والمعاهدات التي انضمت إليها الكويت.

فالشريعة الإسلامية تشددت بالنسبة للزوجين في إثبات واقعة الزنى بالنظر لفداحة هذا الفعل، وحرصت على التحصين من الشبهات ودرء الفتنة وتدمير الأسر، كما حددت عقوبة الزاني والزانية بما لا يصل إلى حد القتل وأحاطت توقيع العقاب بشروط محددة.

أما الدستور فإن أحكامه جاءت صريحة، إذ نصت مادته السابعة على أن العدل والحرية دعامات المجتمع، ومادته التاسعة على أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن وأن القانون يحفظ كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة.

وأكدت المادة التاسعة والعشرون أن الناس سواسية في الكرامة، وقضت المادة الرابعة والثلاثون بأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع.

ان جميع هذه القواعد الدستورية تعبر عن منطق مغاير لما ذهبت إليه المادة 153 من قانون الجزاء حيث يباح للقاتل إصدار حكم بالقتل ويتولى التنفيذ في الحال من دون أن يلقى عقوبة القتل التي هي الإعدام أو الحبس المؤيد وفق نصوص المواد 149 و149 مكررا و150 من قانون الجزاء.

فمفاجأة القاتل لزوجته أو ابنته أو أمه أو أخته في حالة زنا أو مواقعة لرجل، تخفف عقوبته إلى حبس لا يتجاوز ثلاث سنوات وغرامة لا تزيد على ثلاثة آلاف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين بينما لا تستفيد المرأة من نفس التخفيف لو كانت هي من فاجأت الرجل وأقدمت على قتله.

إن خرق المبادئ المتضمنة في أحكام الدستور المشار إليها أمر واضح، حيث ينطوي الاستمرار في اعتماد المادة 153 على تمييز حقيقي وجائر بسبب الجنس وفي ذلك مس صريح بالعدل والمساواة والكرامة كإحدى دعامات المجتمع وتقصير في حماية الأمومة والطفولة في ظل الأسرة التي هي أساس المجتمع، وفيه أيضا تجاوز لمبدأ براءة المتهم إلى أن تثبت إدانته في محاكمة قانونية توفر ضمانات الدفاع.

وإلى جانب مخالفتها لأحكام الشريعة والدستور فإن المادة 153 من قانون الجزاء تناقض التزامات الكويت الناشئة عن مصادقتها على اتفاقيات دولية وانضمامها للمعاهدات.

وفي ذلك مخالفة لنص المادة 70 من الدستور التي تقضي بأن المعاهدة تكون لها قوة القانون بعد إبرامها والتصديق عليها ونشرها في الجريدة الرسمية.

إن الكويت ملتزمة بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يقر بسواسية الناس في الكرامة والحقوق والتمتع بها من دون تمييز بما في ذلك التمييز القائم على أساس الجنس، وحق كل إنسان التمتع بحماية متكافئة، وحق اللجوء إلى المحاكم لإنصافه من أي اعتداء على حقوقه الأساسية التي يضمنها القانون وحقه في أن تنظر قضيته أمام محكمة نزيهة نظرا عادلا وعلنيا في أي تهمة جنائية.

ثم إن المادة 153 المشار إليها تتعارض أيضا مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه الكويت والذي جاء في مادته السادسة (فقرة 1) أن الحق في الحياة ملازم لكل إنسان وعلى القانون حماية هذا الحق ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفيا.

كما يحظر بموجب الفقرة 2 من نفس المادة على الدول الأطراف في الاتفاقية - التي لم تلغ عقوبة الإعدام - ألا تحكم بهذه العقوبة إلا جزاء على أشد الجرائم خطورة وفقا للتشريع النافذ ولا يجوز تطبيق هذه العقوبة إلا بمقتضى حكم نهائي صادر من محكمة مختصة.

وبذلك يحق التساؤل: ألا يقنن التشريع القتل عبر المادة 153 ويعطي أفراد المجتمع حق إصدار أحكام بالإعدام على قريباتهم وتنفيذها على الفور؟

ان المادة 153 تناقض كذلك التزامات الكويت الناشئة عن مصادقتها على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وتحديدا المادة الثانية من الاتفاقية التي تعهدت الدول الأطراف فيها على شجب جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتخاذ جميع التدابير المناسبة بما في ذلك التشريع وتعديل أو إلغاء التشريعات القائمة والأنظمة والأعراف والممارسات التي تشكل تمييزا ضد المرأة.

اعتبارا لكل ما سلف من تعارض للمادة 153 من قانون الجزاء مع أحكام الشريعة الإسلامية ونصوص الدستور والمواثيق الدولية التي انضمت إليها الكويت فقد جاء هذا الاقتراح بقانون الذي يقضي بإلغاء المادة 153 من القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء.

هدد باستخدام الادوات الدستورية

الطبطبائي: معالجة الخلل في «الأبحاث»

عمر الطبطبائي

لمشاهدة الفيديو

طالب النائب عمر الطبطبائي سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد ووزير التربية د.سعود الحربي بمعالجة الخلل في معهد الكويت للأبحاث العلمية، معلنا أن أي قرار بالتجديد لمديرة المعهد الحالية سيؤدي إلى تقديم استجواب بهذا الخصوص.

وقال الطبطبائي في تصريح صحافي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة «خلال مسيرتي في البرلمان منذ عامين تبنيت موضوع معهد الابحاث ومحاربة الفاسدين فيه، وتعاونت مع وزير التربية السابق د.حامد العازمي، ووزير التربية الحالي د.سعود الحربي بهذا الشأن وتقدمت بأسئلة برلمانية عن مواضيع فنية وإدارية وخصوصا ما يتعلق بالتلاعب بالترقيات والدورات والأقسام التي كانت محتكرة».

وبين أنه استطاع تغيير الكثير وكسر المركزية التي كانت موجودة وفتح المناصب لأهل المؤسسة، متسائلا إن كان القائمون قرروا العودة إلى ممارساتهم السابقة بعد مغادرة د.حامد العازمي المنصب.

وأفاد بأنه تقدم بأسئلة برلمانية إلى وزير التربية الحالية حول معهد الأبحاث وكانت الإجابات عنها «مهزلة بمعنى الكلمة»، مبينا أنه سأل عن الترقيات وطلب أسماء كل من تمت ترقيتهم ولكن جاءه الرد في صفحة واحدة لا تتضمن كل الأسماء. وقال «هذا الأمر يدل على عبث حقيقي واستهزاء بوزيركم، وهناك أناس غير مستحقين منحوا مناصب على حساب مواطنين موظفين قطعوا كل أحلامهم بالحصول على المناصب وقيادة الدفة».

وأوضح أنه طلب تزويده بالفئات غير المستفيدة من الدورات الخارجية وتم الرد عليه بمسميات وظيفية، معتبرا أنه هذا الأمر دليل على الجهل أو التلاعب المتعمد في الردود.

وأعلن عن أنه اجتمع في لقاء خاص مع وزير التربية أمس للحديث حول هذا الموضوع، مطالبا الوزير بالتحقق من الإجابات بنفسه.

وأفاد بأنه تطرق في أسئلته البرلمانية إلى مشاريع العهد وأهدافها وأعداد الكويتيين العاملين فيها وهل شهدت تأخيرا في الإنجاز وما إذا كانت هناك فئات مستفيدة من هذا التأخير والتقييمات المحتكرة والتظلمات من هذه الأمور.

وبين أن التقييمات تتم بالواسطة أو بحسب صلة القرابة ولجنة التظلمات لا تنظر في التظلمات بحجة عدم وجود ميزانية، مشيرا إلى أن الأمر بلغ مرحلة معاقبة كل موظف شريف يتحدث. وأضاف «مطالبتي اليوم بتغيير جذري لقيادات هذه المؤسسة وهذا الموضوع سنصعد به ولو بإجراءات أعلى من الأسئلة البرلمانية لأنه يتعلق بالأموال العامة ومظالم المواطنين».

ولفت إلى استمرار معهد الأبحاث في التجاوز على المال العام واستنزاف ميزانية الدولة لصالح غير الكويتيين وفق ملاحظات الجهات الرقابية للدولة، مؤكدا أنه زود وزير التربية بهذه البيانات. ونوه إلى أن معهد الأبحاث جهة يرأسها مدير عام يعود لمجلس أمناء برئاسة وزير التربية وهي جهة ذات ميزانية مستقلة ولا تخضع لقوانين الخدمة المدنية ولديهم لوائحهم الخاصة. وأكد أن مثل هذه الجهات يفترض أن تجلب إيرادات للدولة ولكن المعهد يصرف سنويا 60 مليون دينار بينما أرباحه لا تتجاوز 4 ملايين دينار، معتبرا أن هذا الأمر يدل على فشل الإدارة.

وذكر أنه منذ عام 2016 وحتى اليوم 332 موظفا تقدموا باستقالاتهم مما يدل على وجود ظاهرة تسرب وظيفي عال ولم تتم معالجة هذه الظاهرة، مبينا أن إدارة المعهد سعيدة بأن الشرفاء من الموظفين يتقدمون باستقالاتهم. ولفت إلى أن الباحثين الخريجين من أرقى جامعات العالم يتقدمون باستقالاتهم لأن معهد الأبحاث أصبح جهة طاردة دون أن تهتز شعرة من رئيسة المعهد والمسؤولين. وأشار إلى أن ديوان المحاسبة ذكر بصريح العبارة أن معهد الأبحاث يسخر موارده لخدمة غير الكويتيين من خلال الرواتب والمزايا والمهمات الخارجية والسفرات، في حين أن الحكومة تعلن عن عجز الميزانية العامة للدولة وتريد من المواطن تعويض ما يحصل نتيجة الفساد الإداري.

وكشف عن أن المعهد قام قبل أيام باختيار سكرتارية من دول شقيقة ومنحهم درجات خاصة بالموظفين الكويتيين بحجة أن المدير تقول انها لا تفرق بين الكويتيين وغير الكويتيين.

وشدد على أن «الكويت كأي دولة أخرى فيها قوانين خاصة بالمواطنين وقوانين خاصة بالوافدين، والمعهد ليس ملكا خاصا بكم». وأكد أن لمعهد الأبحاث منتجات جيدة ولكن بدلا من أن يقوم المعهد بتسويق منتجاته عن طريق هيئة الشراكة ما بين القطاعين الخاص والعام، تقوم الإدارة باختيار بعض القياديين في البلد وبعض الشيوخ وتوزع عليهم هذه المنتجات.

وضرب مثالا بتوزيع 35٪ من إنتاج المصنع التابع للمعهد من مياه (كاظمة) المعدنية كهدايا، متسائلا «هل هذه طريقة لشراء الولاءات للتجديد»؟

وقال «أعلنها من الآن إن تم التجديد لمديرة المعهد فالوزير سيواجهني على المنصة، وليس الأمر شخصيا ولكن بسبب سوء إدارة المديرة واختياراتها وقراراتها». وبين أن وزير التربية السابق أحال مديرة المعهد إلى 3 لجان تحقيق بناء على الأسئلة البرلمانية التي تقدم بها ولكن إلى الآن لم تنته تحقيقات هذه اللجان. وأفاد بأن معهد الأبحاث حصل على استثناء من مجلس الوزراء حتى يشرف على البناء والمنشآت وعددها 12 مشروعا تبلغ قيمتها 338 مليون دينار وهي إلى اليوم متعثرة بسبب أن المدير العام مصر على إعطاء إدارة هذه المشاريع الضخمة لأناس ليس لديهم خبرة بعد استبعاد الباحثين وأهل الاختصاص.

وأكد أن مشرف العقد لمشروع إنشائي قيمته 13 مليون دينار شهادته في تخصص الجغرافيا وهي لا تتعلق بالإنشاءات ولم يسبق له الإشراف على بناء حائط فما بالك بمشروع؟ وتجاوز اختصاصاته وقام بإعفاء المقاول من غرامة قيمتها 1,5 مليون دينار ولم يحاسب.

وأعلن عن أن خطابات بشأن كفالات المقاولين بقيمة تبلغ ملايين الدنانير لا يتم تجديدها بحجة النسيان.

وقال: «سمو الشيخ صباح الخالد لك تصريح مشهور تخاطب فيه المواطنين بأن من لديه ملفات فساد يتوجه بها إلى هيئة مكافحة الفساد، وأنا أقول لك بأن معهد الأبحاث وكر من أوكار الفساد وها أنا أنبهك وأنت الجهة التنفيذية وعليك التحقق من الأمر». وأوضح أنه نتيجة عدم تجديد الكفالات تم تأخير المشاريع، ووزير التربية السابق قام برفع قضية ولكن بعد مغادرته المنصب قامت مديرة معهد الأبحاث بسحب القضية ولم تطلب تجديد الضمان من قبل المقاول.

وأضاف «بالتأكيد أن المقاول هو المستفيد ولكن هل أصحاب القرار مستفيدون أم لا؟ ولا نريد أن نتهم أحدا ولكن أعمالكم تجعلنا نشك بكم». وزاد «إلى اليوم لم ينته المبنى بينما المقاول تسلم أكثر من 10 ملايين دينار فما هو الهدف؟ وهل أنتم موجودون لخدمة الوطن أم لخدمة المقاولين»؟

البدء بالإجراءات التشريعية الكفيلة بجعل عملية نقل الأصوات مرتبطة بالبطاقة المدنية

«الملتقى الوطني» يطالب بإقرار الهيئة الوطنية العليا للانتخابات

آلاء خليفة

أصدر الملتقى الوطني للإصلاح بيانا بشأن القيود الانتخابية جاء فيه:

في هذه الأيام وتحديدا مع بداية فتح باب تسجيل القيود الانتخابية يتوجه - الملتقى الوطني للإصلاح - ببيانه الثاني إلى الناخبين الكرام والهادف إلى تحقيق نزاهة الانتخابات وتمثيل إرادة الأمة بأحسن صورها، ويجدر هنا ان نستذكر ما شاب الانتخابات البرلمانية الكويتية من خروقات للقوانين المنظمة لها ابتداء من منتصف سبعينيات القرن الماضي وأثناء فترة الحل (غير الدستوري) لمجلس الأمة في أغسطس 1976 وما تلاه من ممارسات طالها العبث والتلاعب من قبل أطراف غير مؤمنة بالنهج الديموقراطي كونه نظاما يرتب الحياة السياسية والاجتماعية في الكويت وما تبعها من محاولات للتأثير على فاعلية الممارسة الديموقراطية، وذلك بإحياء العصبيات الفئوية والقبلية والطائفية واستغلال المال السياسي وغيرها من أشكال الانحراف السياسي البين.

لذا، فإن الملتقى الوطني للإصلاح يطالب جميع الجهات المسؤولة والأفراد بالالتزام بالقوانين المنظمة للعملية الانتخابية وخاصة ما يتعلق بالتحري عن صحة المعلومات المسجلة الخاصة بعملية نقل الأصوات بين الدوائر الانتخابية وكذلك المناطق وعناوين السكن المسجل عليها الناخبون، فبنظرة سريعة وفاحصة لسجل الناخبين (ذكورا وإناثا) خلال السنوات العشر الأخيرة يلاحظ مدى الفروقات الكبيرة وغير الطبيعية في عمليات التسجيل سواء بين دائرة انتخابية وأخرى أو داخل الدائرة الواحدة بين سنة وأخرى، الأمر الذي ندعو معه المخلصين من أبناء الوطن والمشرفين على عمليات القيود الانتخابية إلى بذل الجهود المستحقة للحد من التلاعب بالبيانات المقدمة من الناخبين، وذلك لضمان صحة ودقة قاعدة معلومات الناخبين وإلى توافر المزيد من النزاهة والشفافية للتصدي لمظاهر التلاعب أو العبث في سجل الناخبين.

ولتحقيق ذلك يؤكد «الملتقى الوطني للإصلاح» على ما يلي:

1 - التعاون والتنسيق وتعزيز العمل الرقابي الداخلي في كل من وزارة الداخلية والهيئة العامة للمعلومات المدنية للتحقق من عملية التسجيل أو النقل للقيود الانتخابية بشكل جاد مع اتخاذ إجراءات سريعة ومعلنة تجاه التلاعب بنقل الأصوات.

2 - المحافظة على استقلالية الهيئة العامة للمعلومات المدنية كونها جهازا إداريا مدنيا، وذلك بإعادة تبعيتها لوزارة التخطيط بدلا من وزارة الداخلية.

3 - مساءلة مسجلي العناوين على منازل المواطنين من غير الساكنين فيها مع اتخاذ الإجراءات الإدارية والقانونية اللازمة تجاههم.

4 - البدء بالإجراءات التشريعية الكفيلة بجعل عملية نقل الأصوات مرتبطة بالبطاقة المدنية والاعتماد عليها في الإدلاء بالصوت الانتخابي.

ويؤكد الملتقى الوطني للإصلاح مطالبته السابقة بإقرار اقتراح قانون لإنشاء «الهيئة الوطنية العليا للانتخابات» كجهاز محايد للإشراف على حسن سير العملية الانتخابية ونزاهتها.

مشاركة عزاء

الأنباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

عائلة الربيعان الكرام

لوفاة فقيدتها المغفور لها بإذن الله تعالى

هيا متعب سعد الربيعان

أرملة/ مساعد محمد الربيعان

تغمد الله الفقيدة بواسع رحمته وأسكنها فسيح جناته
وألهم آلها وذويها الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون